الأمم المتحدة

A/C.5/62/SR.16

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
28 January 2008
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السادسة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد علي ..... (ماليزيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد ساها

المحتويات

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة

البند ١٢٥ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

البند ١٣١ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع)

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

07-58648 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة

١ - **السيد ساش** (المراقب المالي): قال إنه سيركز في بيانه على أربعة مؤشرات مالية رئيسية، وهي: الأنصبة المقرر والاشتراكات المقررة غير المسددة، والموارد النقدية المتاحة، والديون المستحقة للدول الأعضاء.

٢ - وتطرق أولا إلى الميزانية العادية فأشار إلى أن مستوى كل من الأنصبة المقررة والمدفوعات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ يزيد عما كانا عليه في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ بمبلغ ٣١٤ مليون دولار ومبلغ ١٥١ مليون دولار على التوالي. بيد أنه نظرا إلى أن الزيادة في الأنصبة كانت أعلى منها في المدفوعات، فإن الاشتراكات المقررة غير المسددة قد زادت أيضا بمقدار ١٧٥ مليون دولار لتصبح ٨٣٦ مليون دولار. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، سددت ١٢٦ دولة عضوا اشتراكاتها المقررة للميزانية العادية بالكامل وهو ما يزيد بأربع دول عن عدد الدول التي كانت قد سددت أنصبتها في التاريخ نفسه في عام ٢٠٠٦. وحث الدول الأعضاء المتبقية البالغ عددها ٦٦ دولة على تسديد اشتراكاتها المقررة لعام ٢٠٠٧ بالكامل في أسرع وقت ممكن. وقال إن أكثر من ٩٤ في المائة من الإجمالي البالغ ٨٣٦ مليون دولار المستحق في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ هي نسبة الأنصبة المقررة المستحقة على دولة واحدة فقط من الدول الأعضاء.

٣ - وأضاف أن الموارد النقدية للميزانية العادية تتألف من الصندوق العام الذي تسدد له الاشتراكات المقررة وصندوق رأس المال المتداول الذي حددت الجمعية العامة مستواه بمبلغ ١٥٠ مليون دولار والحساب الخاص. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ بلغت قيمة الأرصدة المجتمعة لهذه الحسابات الثلاثة ٤٥٩ مليون دولار مقابل ٤٧٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ورهنا بالإجراء الذي لا يزال يتعين على دول عضو أن تتخذه فيما يتعلق بالميزانية الوطنية، فربما يلزم اقتراض مبلغ ٨٦ مليون دولار من الحسابات الاحتياطية قبل نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. والبديل عن ذلك، إذا ما سددت الدولة المساهمة الأكبر نصيبها المقرر لعام ٢٠٠٧ بالكامل، أن يصبح الرصيد النقدي للمنظمة في نهاية العام موجبا. وبالنسبة للوضع النقدي من شهر إلى شهر، استلزم الأمر السحب من الاحتياطيات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ ومن المتوقع أن يلزم سحب مبالغ أخرى من تلك الاحتياطيات في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٤ - وأشار إلى أن عدد من العوامل التي تؤدي إلى صعوبة التنبؤ بأي قدر من الثقة بالنتائج المالية لأنشطة حفظ السلام، وهي: تعذر التنبؤ بالطلب؛ وأن الفترة المالية لعمليات حفظ السلام تبدأ في ١ تموز/يوليه وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه بدلا من أن تبدأ في ١ كانون/يناير وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر؛ وإصدار الأنصبة المقررة لكل عملية على حدة؛ وإصدار الأنصبة المقررة لفترات مختلفة على مر العام نظرا لأنه لا يمكن إصدارها إلا لفترة الولاية التي يقرها مجلس الأمن لكل بعثة. وتؤدي جميع تلك العوامل إلى تعقيد المقارنة بين الحالة المالية لعمليات حفظ السلام وحالة الميزانية العادية والمحاكم الدولية.

٥ - وذكر أن إجمالي المبالغ غير المسددة لعمليات حفظ السلام في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ يزيد عن ٣ بلايين دولار، ويزيد عما كان عليه عند نهاية عام ٢٠٠٦ بحوالي ١,٦ بليون دولار. وقال إن تلك الزيادة تعزى في جزء منها إلى أن قرابة ١ بليون دولار من الأنصبة المقررة

لعام ٢٠٠٦، قد أُرجئت حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ نظرا لأن جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٧ لم يُعتمد إلا في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، كما تعزى في الجزء الآخر إلى حدوث زيادة كبيرة في ميزانيات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويشمل مبلغ الـ ٣,٥ بلايين دولار المستحق السداد في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ أيضا أنصبة مقررة في حدود فترة الأيام الثلاثين يبلغ إجماليها زهاء ٩٤٠ مليون دولار، وقد صدرت في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. واستدرك قائلا إن هذه المبالغ لا تشمل الأنصبة المقررة للعمليات الجديدة مثل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد. ورهنا بموافقة الجمعية العامة، من المقدر أن تصدر الأنصبة المقررة لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد البالغة ١,٥ بليون دولار إما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أو في أوائل عام ٢٠٠٨.

٦ - وأشار إلى أن أكثر من نصف مبلغ الـ ٣,٥ بلايين دولار من الأنصبة غير المسددة مستحق على اثنتين من الدول الأعضاء. ونظرا إلى عدم إمكانية التنبؤ بمستويات مبالغ الأنصبة المقررة لحفظ السلام وبمواعيدها، فكثيرا ما يصعب على الدول الأعضاء أن تواكب تسديد مدفوعاتها بالكامل. واستدرك قائلا إن الدول البالغ عددها ٢٣ دولة التي سددت في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ جميع أنصبتها المقررة لحفظ السلام بالكامل، تستحق بناء على ذلك أن يُوجه إليها شكر خاص.

٧ - وأضاف أن الأرصدة النقدية المتاحة في حسابات حفظ السلام بلغت ١,٨ بليون دولار في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ إلا أنها مقسمة بين حسابات لعدد من العمليات الحالية والمنتهية، وثمة قيود على استخدام تلك الموارد. وقد حظرت الجمعية العامة بشكل روتيني تمويل أي عملية لحفظ السلام بالاقتراض من عمليات جارية أخرى، وتقصر صلاحيات الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام استخدام الصندوق على العمليات الجديدة وتوسيع العمليات الحالية. وبالتالي فإن بعض الأرصدة النقدية الموجودة في حسابات عمليات حفظ السلام المنتهية هي وحدة المتاحة للاقتراض. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، كان إجمالي الأرصدة النقدية في حسابات البعثة الجارية يبلغ نحو ١,١ بليون دولار، وكان رصيد الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام يبلغ ١٤٦ مليون دولار وكان إجمالي أرصدة حسابات البعثات المنتهية يبلغ ٦١٢ مليون دولار. ووفقا للتقديرات الحالية، سيبلغ إجمالي الأرصدة النقدية المتاحة في حسابات عمليات حفظ السلام في نهاية عام ٢٠٠٧ أقل بقليل من ١,٩ بليون دولار، منها ١,١ بليون دولار في حسابات البعثات الجارية، و ٦٢٢ مليون دولار في حسابات البعثات المنتهية، و ١١٠ ملايين دولار في الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام.

٨ - ومن الـ ٦٢٢ مليون دولار المتوقع توفرها في حسابات البعثات المنتهية في نهاية عام ٢٠٠٧، هناك ٢١ مليون دولار مرتبطة بالبعثات التي لديها عجز نقدي و ٤١١ مليون دولار ستسدد نظير التزامات مستحقة مثل مدفوعات الجنود والمعدات والديون التي ستُرد إلى الدول الأعضاء. ولا يبقى بعد ذلك سوى ١٩٠ مليون دولار متاحة للاقتراض الداخلي لصالح حسابات أخرى تشمل الميزانية العادية والمحاكم الدولية وعمليات حفظ السلام الجارية. ويمثل هذا هامشا شديد الضيق للاقتراض الداخلي فيما بين الحسابات الذي اقتضته في عام ٢٠٠٦ ثلاث عمليات جارية لحفظ السلام هي بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وتعين مرة أخرى في عام ٢٠٠٧ الاقتراض الداخلي من حسابات عمليات حفظ السلام المنتهية لصالح بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.

٩ - وقال إنه كان يأمل في أن تتاح إمكانية خفض الديون المستحقة على المنظمة للدول الأعضاء إلى ٥٨٩ مليون دولار، غير أن التقديرات المنقحة تشير إلى أن إجمالي المبالغ المستحقة في نهاية عام ٢٠٠٧ سيبلغ ٧٣١ مليون دولار. وتعزى هذه الزيادة إلى النشر الكامل للقوات في كل من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتوسيع نطاق قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وأوضح أن العدد الإجمالي للقوات ووحدات الشرطة المشكلة المنشورة قد ارتفع من ٨٥٠ ٧٣ فردا في نهاية عام ٢٠٠٦ إلى ٣٢٠ ٧٥ فردا في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. وقال إنه يجري حاليا تعميم تحليل تفاصيل المبالغ المستحقة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ على فرادى الدول الأعضاء.

١٠ - وذكر أنه قد جرى بشكل عام سداد الالتزامات المتعلقة بالقوات والمعدات حتى آب/أغسطس ٢٠٠٧ وحزيران/يونيه ٢٠٠٧ على التوالي، إلا فيما يخص بعثة الأمم المتحدة في ليبريا وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص. وفي هذا الخصوص، قال إن من واجبه أن يشير إلى أنه نظرا للتأخيرات في ورود الاشتراكات والحاجة إلى ضمان توافر الاعتمادات الكافية من الموارد النقدية لتغطية تكاليف التشغيل الجارية، فقد لا تتمكن الأمانة العامة من سداد مبالغ المدفوعات الفصلية المقبلة المستحقة للبلدان المساهمة بقوات لغاية الأشهر الأولى من عام ٢٠٠٨ على الأقل. وأكد للبلدان المساهمة بقوات أن الأمانة العامة ستستمر في رصد الحالة وستبذل أقصى ما بوسعها لسداد المدفوعات المقبلة في أسرع وقت ممكن. وعلى نحو ما أشير إليه سابقا، إذا قامت الدولة المساهمة الأكبر بسداد جزء من المدفوعات في المستقبل القريب، فستسدد المدفوعات الخاصة بالبعثات التي جمدت جداول مدفوعاتها. وأكد حرص الأمين العام على الوفاء بالتزامات المنظمة تجاه البلدان المساهمة بقوات ومعدات في أقرب وقت ممكن. ولذا فلا بد للدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها المالية تجاه المنظمة بالكامل وفي حينها ودعا إلى وضع الصيغة الأخيرة لمذكرات التفاهم ذات الصلة.

١١ - ثم تطرق إلى الوضع المالي لكل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، فذكر أنه قد ظل مقبولا نسبيا في عام ٢٠٠٧، حيث زادت كل من الأنصبة المقررة المدفوعة والمبالغ غير المسددة بشكل طفيف عما كانت عليه في عام ٢٠٠٦. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، سددت ٩٢ دولة من الدول الأعضاء اشتراكاتها المقررة بالكامل للمحكمتين على السواء، وهو ما يزيد بسبع دول عن عدد الدول التي كانت قد سددت اشتراكاتها في التاريخ نفسه من عام ٢٠٠٦، وحث الدول الأعضاء المتبقية على أن تحذو حذوها. وتفيد التقديرات الحالية أن مستوى الاشتراكات المقررة التي لم تسدد في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ سيقل قليلا عما كان عليه في نهاية عام ٢٠٠٦ على الرغم من أن الكثير سيتوقف على الإجراء الذي تتخذه الدول الأعضاء التي عليها متأخرات. وإذا ما استمرت اتجاهات التدفق النقدي الأخيرة في صورتها

الإيجابية، فإن ذلك يؤدي إلى أن تنهي المحكمتان العام بأرصدة نقدية موجبة على الرغم من أن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ستكون في موقع أقوى من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. واستطرد قائلا ومرة أخرى، ستتوقف النتيجة النهائية على وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية بالكامل وفي حينها.

١٢ - وأشار إلى أن الجمعية العامة وافقت في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ على الميزانية الإجمالية للمخطط العام لتجديد مباني المقر البالغة ١,٨٨ بليون دولار، وقال إن ١٨٠ دولة عضوا اختارت خطة التسديد المتعددة السنوات، في حين اختارت ١٢ دولة أخرى السداد دفعة واحدة. ومنذ ٧ أيار/مايو ٢٠٠٧، قامت ثماني دول أعضاء أخرى بتسديد أنصبتها المقررة المتعددة السنوات دفعة واحدة. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، سددت ١٠٧ دول أعضاء مدفوعات بلغ إجماليها ٣٥٥ مليون دولار مع مبلغ ١٥٠ مليون مستحق السداد. واستطرد قائلا إن ١٢٣ دولة عضوا قدمت مدفوعات إلى احتياطي رأس المال العامل الذي بلغ في التاريخ نفسه على ما يربو على ٣٣ مليون دولار. وحث جميع الدول الأعضاء لضمان سداد اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي حينها من أجل تنفيذ الخطة في حينها.

١٣ - وفي الختام، أشاد بصفة خاصة بالدول الأعضاء البالغ عددها ٢٢ دولة (الاتحاد الروسي وأذربيجان وأستراليا وألمانيا وأنتيغوا وبربودا وأيسلندا وبولندا وتايلند والجمهورية التشيكية وجنوب أفريقيا ورومانيا وساموا وسنغافورة وسوازيلند وفنلندا وكندا وكوت ديفوار وكولومبيا وليختنشتاين والنمسا ونيوزيلندا) التي سددت جميع أنصبتها المقررة المستحقة بالكامل والواجبة السداد في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. وأضاف قائلا إن جورجيا والسويد وغينيا قد سددت فيما بعد جميع اشتراكاتها المقررة المستحقة والواجبة السداد. وقال إن المؤشرات المالية للعام ٢٠٠٧ متباينة، ودعا الدول الأعضاء إلى الوفاء بالتزاماتها بالكامل وفي الوقت المناسب وقال إن ذلك مهم أكثر من أي وقت مضى من أجل كفالة السلامة المالية للمنظمة.

البند ١٢٥ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع) (A/C.5/62/L.5)

مشروع القرار *A/C.5/62/L.5*: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

١٤ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.5/62/L.5*.

البند ١٣١ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع) (A/C.5/62/L.4)

مشروع القرار *A/C.5/62/L.4*: خطة المؤتمرات

١٥ - **السيدة فان بويرلي:** (مديرة، شعبة تخطيط البرامج والميزانية): ذكرت أن الأمين العام قدم، خلال مداولات لجنة المؤتمرات بشأن مشروع قرارها، بيانا بالآثار المالية وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وفيما بعد جرى تنقيح مشروع القرار ذاك وصدر تحت الرمز A/C.5/62/L.4. ووجهت الانتباه إلى الفقرة ٧ من الجزء الثاني - باء من مشروع القرار ذاك مشيرة إلى أن الجمعية العامة تنظر في الوقت الراهن في اقتراح الأمين العام الخاص بالاستراتيجية الرابعة المعجلة للمخطط العام لتجديد مباني المقر. ومن ثم، فإن أي آثار مالية تنجم عن تنفيذ الفقرة المذكورة من مشروع القرار، وبصفة خاصة توفير الدعم الكافي لضمان استمرار تعهد مرافق تكنولوجيا المعلومات التابعة للإدارة وتنفيذ المبادرة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات وتقديم خدمات مؤتمرات تتسم بالجودة خلال فترة نفاذ المخطط، ستخضع للدراسة على نحو متماسك وشامل مع

الاحتياجات العامة للمقر في سياق التقرير المقبل للأمين العام بشأن المخطط العام لتجديد مباني المقر.

١٦ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.5/62/L.4*.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة

(تابع) (A/C.5/62/L.3)

مشروع القرار *A/C.5/62/L.3*: وحدة التفتيش المشتركة

١٧ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.5/62/L.3*.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٥٥.